

تاج العروس من جواهر القاموس

نَبِيضَ الْمَاءِ نُبِيضًا : غَارَ مِثْلَ نَضَبٍ نُضُوبًا كَمَا فِي الْعُيَاظِ . أَوْ نَبِيضَ :
سَالَ مِثْلَ نَضَبٍ كَمَا فِي اللَّسَّانِ . وَنَبِيضَ الْعِرْقِ يَنْبِيضُ نَبِيضًا وَنَبِيضَانَا
مُحَرَّرَكَةً أَيْ تَحَرَّرَكَ وَضَرَبَ وَقَدَّ يُسَمَّى الْعِرْقُ نَفْسُهُ نَبِيضًا فَيَقُولُونَ :
جَسَّ الطَّبِيبُ نَبِيضَهُ وَالْأَفْصَحُ مَنبِيضُهُ . وَنَبِيضَ فِي قَوْسِهِ : أَصَاتُهَا
وَالَّذِي نَصَّ عَلَيْهِ أَبُو حَنِيفَةَ : نَبِيضَ فِي قَوْسِهِ تَنْبِيضًا وَأَنْبِيضَ إِذَا
أَصَاتَهَا وَأَنْشَدَ :

لَئِنْ نَضَبْتَ لِي الرَّوْقَيْنِ مُعْتَرِضًا ... لِأَرْمِيَنَّكَ رَمِيًا غَيْرَ
تَنْبِيضٍ أَيْ لَا يَكُونُ نَزْعِي تَنْبِيضًا وَتَنْفِيرًا يَعْنِي : لَا يَكُونُ تَوَعُّدًا بَلْ
إِيقَاعًا . وَالْمُضَنَّفُ صَحَّفَ قَوْلَ أَبِي حَنِيفَةَ فَانْطَرَاهُ وَتَأَمَّلْ . وَكَذَلِكَ
قَوْلُهُ : أَوْ حَرَّكَ وَتَرَهَا لِتَرَنَّ كَأَنْبِيضٍ فَإِنَّ السَّيْفَ الَّذِي نَقَلَاهُ الْجَوْهَرِيَّ
وَابْنُ سَيِّدِهِ وَالصَّغَانِيُّ وَالْأَزْهَرِيُّ الْاِقْتِصَارُ عَلَى أَنْبِيضٍ قَالُوا :
أَنْبِيضَتُ الْقَوْسَ وَأَنْبِيضَتُ بِالْوَتَرِ إِذَا جَذَبْتَهُ ثُمَّ أَرْسَلْتَهُ لِتَرَنَّ . وَفِي
الْمَثَلِ : " إِنْبَاضٌ بغيرِ تَوَتِيرٍ " هَذَا نَصُّ الْجَوْهَرِيَّ وَفِي الْمُحْكَمِ
وَالْتَّهْدِيبِ : أَنْبِيضَ الْقَوْسَ مِثْلُ أَنْبَضِبَهَا : جَذَبَ وَتَرَهَا لِتُصَوِّتَ وَأَنْبِيضَ
بِالْوَتَرِ إِذَا جَذَبَهُ ثُمَّ أَرْسَلَهُ لِتَرَنَّ وَأَنْبِيضَ الْوَتَرَ أَيْضًا : إِذَا جَذَبَهُ
بغيرِ سَهْمٍ ثُمَّ أَرْسَلَهُ عَنْ يَعْقُوبَ . قَالَ اللَّحْيَانِيُّ : الْإِنْبَاضُ : أَنْ تَمُدَّ
الْوَتَرَ ثُمَّ تُرْسِلَهُ فَتَسْمَعَ صَوْتًا . وَفِي كِتَابِ الْعَيْنِ : الْإِنْبَاضُ : أَجْوَدُ فِي
ذِكْرِ الْوَتَرِ وَالْقَوْسِ كَقَوْلِ مُهَلَّهِلٍ :

أَنْبِيضُوا مَعْجَسَ الْقَسِيِّ وَأَبْرِقْ ... نَا كَمَا تُوَعِّدُ الْفُحُولُ الْفُحُولَا وَقَالَ
الشَّحْمَاخُ يَصِفُ فَرَسًا :

إِذَا أَنْبِيضَ الرَّامُونَ عَنْهَا تَرَنَّ مَتَّ ... تَرَنَّ ثُمَّ تَكَلَّى أَوْجَعَتْهَا
الْجَنَائِزُ وَفِي الْجُمُهِرَةِ : أَنْبِيضَ الرَّجُلُ بِالْوَتَرِ إِذَا أَخَذَهُ بِأَطْرَافِ
إصْبَعِهِ ثُمَّ أَطْلَقَهُ حَتَّى يَقَعَ عَلَى عَجَسِ الْقَوْسِ فَتَسْمَعَ لَهُ صَوْتًا وَكَذَلِكَ فِي
الْعُيَاظِ وَالْأَسَاسِ وَكَلَامِ الْكُلِّ مُقَارِبٌ لِبَعْضِهِ وَلَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ نَبِيضَ بِالْقَوْسِ وَلَا
نَبِيضَ بِالْوَتَرِ ثَلَاثِيًّا إِنََّّمَا هُوَ أَنْبِيضَ وَأَنْبَضَبَ غَيْرَ أَنَّ اللَّيْثُ جَوْدَ
الْإِنْبَاضِ . فَتَأَمَّلْ مَا فِي كَلَامِ الْمُضَنَّفِ مِنَ الْخِلَافِ الشَّديدِ لِنُصُوصِ الْأَثَمَّةِ .
وَأَمَّا شَيْخُنَا C تَعَالَى فَإِنَّهُ أَسْقَطَ هَذَا الْفَصْلَ بَرُّمَّتِهِ وَلَمْ يَذْكُرْ شَيْئًا .

وَنَبِيضَ الْبَرْقِ : لَمَعَ لَمَعَانًا خَفِيًّا كَنَبِيضِ الْعِرْقِ . وَقَوْلُهُمْ : مَا بِهِ حَبِيضٌ وَلَا نَبِيضٌ بِالتَّحْرِيكِ فِيهِمَا أَيْ : حَرَكَتُ نَقْلِهِ الْجَوْهَرِيِّ هَكَذَا وَرَوَاهُ الصَّاعِدَانِيُّ أَيْضًا بِالْفَتْحِ فِيهِمَا وَنَقَلَ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ قَالَ : النَّبِيضُ : التَّحَرُّكُ وَلَا أَعَرَفُ الْحَبِيضَ . قُلْتُ : وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي حَبِضِ الْحَبِيضِ مُحَرَّرَكَةً : التَّحَرُّكُ وَقِيلَ الصَّوْتُ . وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : مَا بِهِ حَبِيضٌ وَلَا نَبِيضٌ أَيْ قَوَّةٌ وَفِي اللَّسَانِ : وَلَمْ يُسْتَعْمَلْ مُتَحَرَّرَكُ الثَّانِي إِلَّا فِي الْجَدِّ . وَفِي كَلَامِهِ نَوْعٌ قُصُورٌ يَظْهَرُ بِالتَّأَمُّلِ . وَمِنَ الْمَجَازِ : لَهُ فُؤَادٌ نَبِيضٌ وَيُحَرِّكُ وَكَتَفِي الثَّلَاثَةُ ذَكَرَهُنَّ الصَّاعِدَانِيُّ وَزَادَ الزَّمَخْشَرِيُّ : لَهُ فُؤَادٌ نَبِيضٌ كَأَمِيرٍ أَيْ شَهْمٌ رَوَّاحٌ . قَالَ الصَّاعِدَانِيُّ : وَيُنْشَدُ بِالْأُوجَةِ الثَّلَاثَةُ قَوْلُ الْمُسَيَّبِ بْنِ عَلَسٍ يَصِفُ نَاقَةً : .

وَإِذَا أَطْفَفَتْ بِهَا أَطْفَفَتْ بِكُلِّكَلٍ ... نَبِيضُ الْفَرَائِصِ مُجْفِرُ الْأَضْلَاعِ وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى مَنَبِيضِ الْقَلْبِ هُوَ حَيْثُ تَرَاهُ يَنْبِيضُ وَحَيْثُ تَجِدُ هَمْسَ نَبِيضَانِهِ كَمَا فِي الْأَسَاسِ وَالْعُيُوبِ . وَالْمَنَبِيضُ : كَمَنْبَرٍ : الْمَنْدَفَةُ وَفِي الصَّحَاحِ : الْمَنْدَفُ مَثَلُ الْمَحْبِيضِ قَالَ : وَقَالَ الْخَلِيلُ : قَدْ جَاءَ فِي بَعْضِ الشُّعْرِ : الْمَنْدَابِيضُ : الْمَنَادِفُ . قُلْتُ : وَالْمُرَادُ بِهِ قَوْلُ الشَّاعِرِ :

لُغَامٌ عَلَى الْخَيْشُومِ بَعْدَ هَبَابِهِ ... كَمَحْلُوجٍ عُطْبٍ طَيَّرَتْهُ

الْمَنْدَابِيضُ